

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٦ لسنة ٢٠١٧

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبدل بـ (المعهد العالي للإدارة والحاسب الآلي) الوارد ضمن كليات

البند (ثامن عشر) جامعة بورسعيد المنصوص عليها في المادة (١) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات ، ليصبح المسمى الآتي :

ثامن عشر - جامعة بورسعيد :

٧ - كلية تكنولوجيا الإدارة ونظم المعلومات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ رجب سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١١ أبريل سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل